

الحسبة في الأندلس

أ.م. محمد عبد الله المعموري

د. يوسف كاظم الشمري

كلية التربية (صفي الدين الحلي)/جامعة بابل

المقدمة

تعد الحسبة من الوظائف الإدارية المهمة في الدولة العربية الإسلامية وتكمن أهميتها في اتصالها المباشر بحياة الناس الاقتصادية والاجتماعية والدينية ، وقد ظهرت وظيفية الحسبة مع قيام الدولة العربية الإسلامية ، وعلى الرغم من عدم وجود خطة ادارية خاصة بها، فقد مارسها الرسول (صلى الله عليه وآله) وتبعه في ذلك الخلفاء الراشدون ، حتى تبلورت في العصر العباسي وأفردت خطة خاصة لها سميت بالحسبة ، وكان على رأس هذه الخطة موظف أطلق عليه اسم: (المحتسب) ومهمته الاشراف على السوق ونتيجة لقلّة الدراسات التاريخية التي تناولت موضوع الحسبة في الأندلس ، والتي تأخر ظهورها الى عهد عبد الرحمن الأوسط إذ أدمجت قبل هذه المدة بوظيفة الشرطة، وجدنا أن موضوع الحسبة في الأندلس جدير بالدراسة. اقتضت طبيعة البحث تقسيمه الى مقدمة وثلاثة مباحث تناول المبحث الأول لمحة تاريخية عن نظام الحسبة في الدولة العربية الإسلامية، في حين تناول المبحث الثاني مؤهلات المحتسب والواجبات الملقاة على عاتقه، أما المبحث الثالث فقد تناول التطور التاريخي لنظام الحسبة في الأندلس وأختتم البحث بدراسة مقارنة بين الحسبة في المشرق ونظيرتها في الأندلس. اعتمدت الدراسة على جملة من المصادر بعضها ذا فائدة كبيرة لا يمكن الاستغناء عنها كرسائل الحسبة التي نشرها بروفنسال في كتاب عنون ب: (ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب)، والتي أعطت صورة واضحة عن أعمال المحتسب في الأندلس، فضلاً عن هذه الرسائل فقد اعتمدت الدراسة على أكثر من خمسين مصدراً تنوعت ما بين كتب الحسبة والتاريخ والتراجم فضلاً عن المراجع الحديثة. واجهت البحث الكثير من الصعوبات المتعلقة بندرة المعلومات التاريخية الخاصة بالحسبة في الأندلس، فكتب الحسبة الأندلسية طغى عليها طابع العمومية ولم تعط تفصيلات هذه الخطة وفقاً للتطور التاريخي في الأندلس؛ لذلك صار لزاماً على الباحث أن يتتبع المعلومات ويستقصيها من كتب التراجم التي ترجمت لبعض الشخصيات التي تولت منصب الحسبة في الأندلس ، وعن طريق تحليل هذه التراجم أصبح بمقدور الباحث أن يحصل على معلومات برزت صورة الحسبة في البلاد المذكورة.

وفي الختام الحمد لله سبحانه وتعالى على توفيقه والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول : لمحة تاريخية عن نظام الحسبة في الدولة العربية الإسلامية

الحسبة لغة واصطلاحاً:

تأتي الحسبة في اللغة بعدة معان منها العد والحساب⁽¹⁾ ومن ذلك قول الرسول (صلى الله عليه وآله) "احتسبوا أعمالكم فإن من احتسب عمله كتب له أجر عمله وأجر حسبته"⁽²⁾. أو تأتي بمعنى حسن التدبير ومن ذلك قول القائل فلان حسن الحسبة⁽³⁾. وقد تأتي بمعنى التجسس ، تحسب الأخبار أي تجسسها⁽⁴⁾. إما في الاصطلاح فهي الأمر بالمعروف إذ ظهر تركه والنهي عن المنكر إذ ظهر فعله⁽⁵⁾ "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر"⁽⁶⁾. لم ترد في القرآن الكريم إشارة للحسبة كمنصب اداري كما هو الحال في الوزارة والحجابه وإنما وردت آيات قرآنية أكدت على ضرورة ضبط المكاييل والموازين حفظاً للصالح العام، ومن هذه الآيات قوله تعالى: " ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون"⁽⁷⁾، وقوله تعالى: "ومن أهل الكتاب من أن تأمنه بقنطار يؤده إليك، ومنهم أن تأمنه بدينار لا يؤده

(1) ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين بن مكرم، لسان العرب، دار أحياء التراث العربي، د. مك، 1405هـ، ج1، ص315.

(2) الكبيسي: حمدان، أصالة نظام الحسبة العربية الإسلامية، بغداد، 1989، ص10.

(3) الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، مكتبة الحياة، بيروت، د.ت، ج1، ص12؛ السامرائي:

عبد الحميد حسين، المؤسسات الإدارية في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الأثير للطباعة والنشر،

الموصل، 2009، ص410.

(4) ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص317.

(5) الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد، 1989، ص362.

(6) سورة المطففين آية/ 1-2.

(7) سورة المطففين آية/ 1-2.

إليك إلا ما دمت عليه قائماً" (8). وكذلك قوله تعالى: "أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين" (9)، أن وجود مثل هذه الآيات كان عاملاً مهماً في إنضاج فكرة وجود جهاز أداري تنظيمي يتولى مهمة مراقبة السوق ومن هنا انبثقت الحاجة إلى وجود منصب الحسبة والعامل على السوق (10). إلا أن هذا المنصب لم يظهر إلى الوجود كمنصب إداري مطبق ينفرد به موظف خاص يطلق عليه اسم: (المحتسب)، إلا في العصر العباسي (1)، أما من ناحية التطبيق فقد كان موجوداً منذ صدر الإسلام، وقد مارسها الرسول (صلى الله عليه وآله) بنفسه، إذ أنكر على بائع طعام أن يجعل ما أصابه المطر فأبتل وسط الصبرة، ويذكر السقطي (2) بهذا الخصوص أن الرسول (صلى الله عليه وآله) "مرّ بصبره طعام فأدخل يده فيها فنالت بللاً، فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ فقال أصابته السماء يا رسول الله. فقال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غشنا فليس منا". لم يكتف الرسول (صلى الله عليه وآله) بممارسة الحسبة بنفسه بل ذهب إلى أبعد من ذلك، وقام بتعيين مراقبين ينوبون عنه في مراقبة الأسواق، فعين عمر بن الخطاب (ت: 23هـ) على سوق المدينة، وسعيد بن سعيد بن العاص (ت: 59هـ) على سوق مكة بعد أن ضمت إلى حظيرة الدولة العربية الإسلامية سنة 8هـ (3). إما في العهد الراشدي (11 - 40هـ) فلم يأل الخلفاء الراشدون من جهدهم في مراقبة الأسواق والحيلولة دون حدوث الغش والتدليس، فكان الخليفة عمر بن الخطاب يمارس الحسبة بنفسه من خلال التجوال في الأسواق وتفقد أحوال أهلها، حتى أنه وجد رجلاً يخلط اللبن بالماء فأراقه عليه (4). فضلاً عن ذلك فقد عين الخليفة عمر بن الخطاب نائباً عنه لمراقبة العاملين في الأسواق وهو الصحابي عبد الله بن عتبة (ت: 74هـ) (5). واستمر الأشراف على الأسواق وتطبيق نظام الحسبة في عهد الخليفة عثمان بن عفان (23 - 35هـ) الذي عين الحارث بن العاص عاملاً على السوق في زمانه، كما أن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) (35 - 40هـ)، قد راقب الأسواق بنفسه وحث التجار والباعة على أن لا يظلموا الناس، وأن يبتعدوا عن الغش والتطيف بالكيل والميزان (1). وفي العصر الأموي (41 - 132هـ)، ونتيجة لاتساع الأسواق في الأمصار الجديدة كالقوفة والبصرة، برزت العديد من المشاكل وأبرزها مشكلة المقاييس والمكاييل والأوزان، فأصبحت الحاجة الماسة إلى وجود موظف يقوم بهذه المهمة؛ لذلك أوجد الأمويون وظيفة صاحب السوق، وأول من تقلدها مهدي بن عبد الرحمن الذي عمل محتسباً في مدينة واسط خلال ولاية عمر بن هبيرة الفزاري (2). وفي العصر العباسي (132 - 656هـ) وبعد بناء المنصور مدينة بغداد في سنة 145هـ، وعين يحيى بن زكريا محتسباً عليها، وكان ذلك الظهور الأول لمصطلح المحتسب، إذ كان يطلق عليه سابقاً اسم: (العامل على السوق). وازدادت بعد ذلك اختصاصات المحتسب تبعاً لتطور الحياة الاقتصادية (3). ومن أجل ضبط نظام الحسبة وتطبيقه كان الخليفة هارون الرشيد (170 - 193هـ)، لا يكتفي بما يعهد به للمحتسب، بل يراقب الأسواق بنفسه، لاسيما أسواق العاصمة بغداد ليطمئن على أن الأمور تسير وفق المصلحة العامة، وبعيداً عن محاولات الغش والتدليس والتطيف، إذ كان يدخل السوق متخفياً بزي التجار ليراقب السوق بنفسه (4).

(8) سورة آل عمران آية/ 75.

(9) سورة الشعراء آية/ 181.

(10) الشهاوي: إبراهيم دسوقي، الحسبة في الإسلام، القاهرة، 1962، ص 1-12.

(1) السامرائي: كمال، مدخل إلى موضوع الحسبة في الإسلام، بحث منشور ضمن كتاب دراسات في الحسبة والمحتسب عند العرب، بغداد 1988، ص 12.

(2) السقطي: أبي عبدالله محمد بن أبي محمد، في آداب الحسبة، باريس 1931، ص 43-5.

(3) المجليدي: أحمد سعيد، التيسير في أحكام التسعير، ط 2، تحقيق لقبال موسى، الجزائر، 1981، ص 42؛ الكبيسي: أصالة نظام الحسبة، ص 11.

(4) الكبيسي: أصالة نظام الحسبة، ص 12.

(5) السامرائي: مدخل إلى موضوع الحسبة، ص 10.

(1) ابن عبد البر: أبو عمر بن عبدالله بن محمد، الاستيعاب في أسماء الأصحاب، القاهرة، 1939، ج 2، ص 62؛ الكبيسي: أصالة نظام الحسبة، ص 12.

(2) وكيع: محمد بن خلف بن حيان، أخبار القضاة، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1950، ج 1، ص 357.

(3) الخطيب البغدادي: أحمد بن علي، تاريخ بغداد، مطبعة السعادة، القاهرة، 1931، ج 1، ص 79.

(4) الكبيسي: أصالة نظام الحسبة، ص 16.

مما تقدم يتضح بان وظيفة المحتسب ظهرت مع قيام الدولة العربية الإسلامية إلا انها لم تكن واضحة المعالم في البداية ولم تفرد لها خطة إدارية مستقلة ، وكانت تقتصر على أشخاص محدودين يتم تعيينهم من قبل الخلفاء تكون مهامهم محددة وفي العصر العباسي أصبحت وظيفة الحسبة من الوظائف المهمة أفردت لها خطة خاصة.

المبحث الثاني: المحتسب في الأندلس (دراسة في مؤهلاته واختصاصاته وأعوانه) أولاً: مؤهلات المحتسب:

- 1- أن يتصف بالورع والتقوى والعلم والمعرفة.
- 2- أن يكون رجل بالغ من وجهاء المسلمين.
- 3- أن يكون ذا رأي وصرامة وعلم بالمنكرات الظاهرة.
- 4- أن يتصف بالعفّة والفطنة لا يميل ولا يرتشي.⁽¹⁾
- 5- أن يكون عارف بجزئيات الأمور بما يتعلق بعمله.
- 6- إن يتبع اللين من غير ضعف والشدة من غير عنف⁽²⁾

ثانياً: واجبات المحتسب

- 1- أن يتفقد الأسواق ، يراقب المكايل والموازين ويتأكد من دقتها ويراقب أساليب الغش والتدليس الذي يمارسه أصحاب الحرف والصنائع المختلفة.⁽³⁾
- 2- أن يحافظ على استقرار أسعار السلع في السوق وخاصة السلع الاستهلاكية الضرورية التي تشكل ضرورة يومية للناس، من خلال تدخله في عملية التسعير التي غالباً ماتتم وفق أسس قانونية واقتصادية ترضي الجميع.⁽⁴⁾
- 3- أن يمنع احتكار السلعة، أي شرائها في وقت الرخاء وبيعها بأسعار عالية في وقت الغلاء ، وكان المحتسب يفرض على التاجر سعراً ، فإذا رفض ذلك ألزمه الرحيل عن السوق.⁽¹⁾
- 4- أن يضمن لأصحاب الحرف ربحاً معقولاً بعد معرفة الكلفة الحقيقية للسلعة وبالتالي تسعيرها تسعيراً يرضي جميع الأطراف، ولا يسمح بالبيع بأقل من سعر السوق لأن ذلك يجلب للباعة خسارة في البضاعة.⁽²⁾
- 5- أن يلزم أصحاب السلع ، بوضع ورقة على سلعهم تبين سعرها ، بحيث لا يستطيع صاحب السلعة أن يبيعها بأكثر أو أقل من السعر المحدد.⁽³⁾

- (1) ابن بسام : محمد بن أحمد ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق حسام الدين السامرائي ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1968 ، ص 10 ؛ ابن الأخوة : محمد بن شريف القريشي ، معالم القريه في أحكام الحسبه، د. ط ، تحقيق روبرن ليوي ، مطبعة دار البنون ، كمبردج ، 1937 ، ص 7 ومابعداها ؛ التميمي : عباس جبير ، نظم الحكم والإدارة في الأندلس "عصر بني الأحمـد" رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة بغداد، 1994، ص 99.
- (2) الجرسيفي : عمر بن عثمان بن عباس ، رسالة في الحسبة ، تحقيق ليفي بروفنسال ، نشرت تحت عنوان ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي ، القاهرة ، 1955 ، ص 122 ؛ المنوني : محمد ، خطة الحسبة في المغرب ، مجلة المناهل ، مطبعة فضالة ، الرباط ، 1979 ، العدد/14، ص 210.
- (3) بن عمر : أبو زكريا يحيى بن عمر بن يوسف الكناني ، أحكام السوق ، تحقيق : حسن حسني عبدالوهاب ، مراجعة فرحات الدسراوي ، الشركة التونسية للتوزيع ، 1975 ، ص 32-40 ؛ ابن عبدون : محمد بن أحمد التجيبي ، رسالة في القضاء والحسبة ، منشور ضمن "ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبه والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ، 1955 ، ص 39-42 ؛ السقطي : أبي عبد الله محمد بن محمد (تقي نهاية القرن الخامس هـ) ، في آداب الحسبة ، باريس ، 1931، ص 88.
- (4) ابن عبدالرؤوف : أحمد بن عبدالله ، رسالة في أدب الحسبة والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، منشورة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبه والمحتسب ، القاهرة ، 1955 ، ص 89.
- (1) المصدر نفسه ، ص 88-89.
- (2) الجبالي : خالد حسن ، النشاط الاقتصادي في الأندلس عهد الأمانة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب جامعة بغداد ، 1998 ، ص 299.

- 6- أن يحرص على نظافة السوق وجودة البضاعة ، إذ ألزم المحتسب أصحاب المهن بوجوب المحافظة على نظافة سوقهم وأبدانهم والأواني التي يستخدمونها⁽⁴⁾.
- 7- أن يجعل لكل حرفة سوقاً خاصاً بها ، فضلاً عن وجود أحياء خاصة بهم يتجمعون بها ويتداولون أمور حرفهم.⁽⁵⁾
- 8- أن يجعل لكل طائفة رئيساً من أهلها يسمى بـ: (الأمين) يكون على معرفة بالصنعة خبيراً بها كأمين الجزائر وأمين دار الطراز وغيرهما⁽⁶⁾.
- 9- ومن واجبات المحتسب مراقبة العملة التي تعكس الوجه الحضاري للدولة ، فكان عليه أن يتفقد أسواق الصيارفة وينهاهم عن الربا ، ويمنعهم من ترويح الدراهم والدنانير المزيفة وغش الناس بها وعليه أن لا يسمح بتداول عملة من غير عملة البلد لأن اختلاف العملة يكون مدعاة إلى فساد النقد والزيادة في الصرف واختلاف الأحوال وخروجها من عاداتها⁽⁷⁾.
- 10- مراقبة الآداب العامة كمراقبة الحانات وشاربي الخمر وتبرج النساء ، ومنعهن من أتباع الجنائز وزيارة القبور ، وعدم الخروج إلا مع محرم ، ومنع اختلاط النساء بالرجال في الأسواق ومنع أهل الذمة من الاشراف على المسلمين وإظهار الخمر والخنازير في الأسواق ومنعهم من ركوب الخيل والتزيي بزي المسلمين⁽¹⁾.
- 11- مراقبة العبادات، أي أن يأمر المحتسب أهل الصناعات أن يتخذوا مؤذناً يشعرهم بأوقات الصلاة في كل يوم، وكان أهل السوق والحرف "يجمعون له كل يوم جمعه شيئاً يستعين به في معيشتهم، يجبرهم على ذلك القاضي والمحتسب"⁽²⁾

ثالثاً: أعوان المحتسب (صاحب السوق).

أهتم الخلفاء الأمويون في الأندلس بتنظيم الأسواق على التخصص الحرفي بهدف تسهيل عملية الرقابة والإشراف على الأسواق فضلاً عن إثارة روح التنافس بين أصحاب الحرفة الواحدة حتى تضمن الدقة والجودة في الصناعة، وقد انعكس ذلك إيجاباً على عمل المحتسب أو صاحب السوق ، والذي أصبح بمقدوره أن يعين نواب له في إدارة الأسواق القائمة على أساس التخصص الحرفي ، بعد أن كان عمله قبل ذلك يتسم بالعشوائية لصعوبة إمامه بما يحدث داخل السوق غير المنتظمة في أصناف أو نقابات ، ونتيجة لذلك اجتمع أصحاب الحرفة الواحدة داخل نقابه أو طائفة مستقلة عن غيرها لها أصولها ونظمها الخاصة بها، وجعل على رأس كل طائفة رئيس من أهلها يسمى: الأمين⁽¹⁾ ، فهناك أمين للجزائريين⁽²⁾ وأمين للقطاريين⁽³⁾ وأمين لسوق الدواب⁽⁴⁾ وأمين لسوق الغزل⁽⁵⁾ وأمين لدار الطراز⁽⁶⁾ ويشترط في الأمين أن يكون عارفاً بصنعتة خبيراً بالجد والردء

(3) ابن تيمية: تقي الدين أحمد ، الحسبة في الإسلام ، دار الفكر بيروت ، د.ت، ص 12-21 ؛ التميمي: نظم الحكم والإدارة ، ص 102 .

(4) السقطي : في آداب الحسبة ، ص 35 ؛ ابن عبد الرؤوف : في أدب الحسبة، ص 97.

(5) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، ص 43.

(6) ابن عبد الرؤوف: في أدب الحسبة ، ص 93 ؛ مؤنس: حسين ، فجر الأندلس، ط2، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، جدة ، 1985 ، ص 464.

(7) ابن عمر: أحكام السوق ، ص 72-77 ، 85-86 ؛ ابن عبدون: رسالة في القضاء والحسبة، ص 57-59.

(1) الجرسيفي : رسالة في القضاء والحسبة ، ص 20-123 ؛ وناس : زمان عبيد ، النشاط الاقتصادي في سلطنة غرناطة ، أطروحة دكتوراه غير منشوره ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية ، 2004 ، ص 179.

(2) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، ص 23.

(1) مؤنس : فجر الأندلس ، ص 464.

(2) ابن عبدون: رسالة في القضاء والحسبة ، ص 44؛ ابن عبد الرؤوف في أدب الحسبة ، ص 93.

(3) الجبالي: النشاط الاقتصادي، ص 92.

(4) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، ص 39-40-53.

(5) ابن سعيد : أبو الحسن علي بن موسى المغربي ، المغرب في حلى المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ،

من حرفته مشهوراً بالثقة والأمانة⁽⁷⁾، وكان تعيينه مرتبطاً بالاحتساب ، بعد أن يحصل على ثقة أبناء حرفته⁽⁸⁾، وكان من واجباته حل النزاعات التي تقوم بين أهل الحرفة وعمالهم، وأن يبلغ المحتسب مطالب الجماعة فيما يخص تقدير تكاليف السلعة وتحديد ثمنها⁽⁹⁾ وعند الاختلاف في أمر من أمور الحرفة يرجع إليه (أي المحتسب)⁽¹⁰⁾، ومن واجباته منع الغش والتدليس بين أهل حرفته ومراقبه الدقة والجودة في الصناعة، فكان يحتفظ بنماذج من المصنوعات الجيدة يرجع إليها عند الضرورة، وكان لديه طابع (ختم) خاص يختم به على المنتجات الصناعية بعد التأكد من دقة صنعها ومطابقتها للمقاييس والمواصفات المتعارف عليها بين الصناع⁽¹⁾ وللأمين دور في تثبيت العرف الذي يتبعه أهل الصناعة ويؤكد ذلك ابن عبدون⁽²⁾ الذي يجب على القاضي أن يجعل في كل صناعة رجلاً من أهلها فقيهاً عالماً خيراً يصلح بين الناس إذا وقع بينهم الخلاف في شيء من أمورهم، دون الجوع الى الوالي، وهو شيء حسن جداً يحدده لهم القاضي، وذلك أن يرجعوا إلى حكمه ورأيه، فهو أرفق لهم وأستر لانكشافهم.فضلاً عن ذلك فان صاحب السوق كان يعتمد على الأعوان فان وظيفته كانت تتطلب منه أن يكون حازماً في أمره، منفذاً للعدالة وفق الشريعة الإسلامية والسنة النبوية، لذلك كان يتدرج بالعقوبة على المقصر والمتهاون ليعطيه فرصة في الرجوع إلى الحق وينبذ المنكر فيبدأ أولاً بالتوبيخ والزجر وفي حال عدم اتعاض المقصر ورجوعه عن الخطأ وعدم امتناعه عن غش الناس يبدأ بالمرحلة الثانية، وهي السجن والوعيد، وإذا بقي على حاله يكون الضرب والتشهير، فإن أستمتر على غوائه وسوء أفعاله، استمر عليه بالتنكيل وجعل جل اهتمامه متابعته لسقوط الثقة به حتى يتوب وإذا لم يفعل طلب منه أن يترك السوق⁽³⁾ وهو خاتمة ما يفعل صاحب السوق في معاقبة المقصرين.

المبحث الثالث: "التطور التاريخي لنظام الحسبة في الأندلس"

أهتم الأندلسيون اهتماماً بالغاً بالاحتساب ويتضح ذلك من قول المقرئ⁽¹⁾ "لهم في أوضاع الاحتساب قوانين يتداولونها ويتدارسونها، كما تتدارس أحكام الفقه لأنها تدخل عندهم في جميع المبتاعات" فضلاً عن ذلك فانها تأتي من حيث الأهمية بعد القضاء، وهذا ما أكده الجرسيفي⁽²⁾ بقوله: " أن ديوان الحسبة من أعظم الدواوين وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة". وبالرغم من ذلك فلم تكن الحسبة في الأندلس واضحة المعالم إلا في عهد عبد الرحمن الأوسط (206 - 283هـ) الذي أفرد خطة مفرد للحسبة، بعد أن كانت ملحقة ضمن صلاحيات صاحب الشرطة والسبب في ذلك يعود إلى انعدام الاستقرار السياسي في الأندلس في عهد الولاة وبداية عهد الإمارة ، الأمر الذي دفع الولاة الأمويين في الأندلس إلى التقشف في الجانب الاقتصادي لتغطية نفقات الحروب التي كانوا يخوضونها ضد التمرد في بلادهم⁽³⁾.

(6) ابن حيان : أبو مروان حيان بن خلف القرطبي ، المقتبس في أخبار بلد الأندلس ، تحقيق عبدالرحمن الحجي ، دار الكتاب

العربي ، بيروت ، د.ت ، ص 91-92.

(7) المجليدي : التيسير في أحكام التسعير ، ص 55-56.

(8) بروفنسال : ليفي ، سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبدالهادي شعيره وعبدالحميد العبادي ، المطبعة

الأميرية ، القاهرة 1951 ، ص 89.

(9) بروفنسال ، سلسلة محاضرات ، ص 89

(10) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبه ، ص 53.

(1) ابن عبد الرؤوف: في آداب الحسبة ، ص 93.

(2) ابن عبدون: رسالة في القضاء والحسبة ، ص 24 ؛ الدوري: عبد العزيز ، نشوء الأصناف والحرف في الإسلام، مجلة كلية

الآداب جامعة بغداد، العدد الأول، 1959 ، ص 12.

(3) ابن عمر: أحكام السوق ، ص 104؛ التميمي: نظم الحكم والإدارة في الأندلس ، ص 101.

(1) المقرئ : شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق أحسان عباس ، دار صادر

، بيروت ، 1968 ، ج 1 ، ص 218-219.

(2) الجرسيفي : رسالة في الحسبه ، ص 119.

(3) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق مكي ، ص 285 ؛ العبادي : أحمد مختار ، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس ، مؤسسة الثقافة

الجامعية ، الإسكندرية ، د.ت ، ص 1010 وما بعدها.

لم يطلق الأندلسيون على الشخص الذي يتولى شؤون السوق اسم المحتسب كما هو متداول في المشرق وإنما أطلق عليه اسم: صاحب السوق كما مر سابقاً، وهذا ما أكده ابن بشكوال⁽⁴⁾ في معرض حديثه عن عبد الله بن محمد بن أحمد الرعيني المعروف بـ: ابن الشمّاط (ت: 397هـ) الذي تولى الحسبة في عهد الحاجب المنصور بن أبي عامر ("ولاه أحكام الحسبة المدعوة عندنا بولاية السوق". وكان عمل المحتسب يتداخل في بعض الأحيان مع عمل القاضي، إلا أنه يمكن التمييز بين الاثنين من خلال اختصاصاتهم، فصاحب السوق يقتصر عمله على النظر والحكم فقط من خلال المشاهدات اليومية للحركة الاقتصادية حتى لو كان ذلك بغير شكوى ترفع له، ويكون إصدار الحكم آتياً على عكس القاضي فهو لا يحكم إلا في ما يرفع إليه من دعاوى، وما يتضمن ذلك من شهود وأدلة، واليمين (القسم) وغيرها مما يتطلبه عمل القاضي.⁽¹⁾ فضلاً عن ذلك فإن عمل المحتسب يتداخل أيضاً مع عمل صاحب الشرطة ويظهر ذلك واضحاً من خلال تولي صاحب الشرطة وظيفة المحتسب في عهدي الإمارة (138 - 316هـ) والخلافة (316 - 422هـ) في الأندلس⁽²⁾، وذلك بسبب لأن هدف هاتين الوظيفتين هو تحقيق الأمن وحفظ النظام والاستقرار داخل المجتمع. ومن خلال الاطلاع على ما تيسر لنا من روايات تاريخية تخص نظام الحسبة في الأندلس في عهد الإمارة والخلافة يمكن أن نسجل بعض السمات التي اتسم بها نظام الحسبة خلال العهدين:

- 1- الجمع بين وظيفتي الحسبة والشرطة وجعلها بيد شخص واحد. ومما يؤكد ذلك هو تولي أحمد بن نصر من أهل قرطبة ولاية السوق والشرطة في عهد المستنصر، كذلك تولي أحمد بن يوسف الجذامي الشرطة والسوق في عهد هشام المؤيد⁽³⁾، إلا أن هذا الجمع بين الوظيفتين لم يكن صفة عامة لعهدي الإمارة والخلافة وإنما كان في حالات خاصة تفرضها طبيعة الظروف التي تمر بها الدولة، إذ تشير الروايات التاريخية ان خطة السوق فصلت عن الشرطة في عهد عبد الرحمن الناصر إذ ولي حسن بن أحمد بن عاصم ولاية السوق مكان يحيى بن إدريس في سنة 323هـ⁽⁴⁾.
- 2- إسناد خطة الحسبة إلى شخصين في آن واحد ويتضح ذلك من خلال كلام ابن حيان⁽⁴⁾ عن أحداث سنة 327هـ إذ قال: "عزل سعيد بن الجساس وحفص بن جابر عن السوق بمحمد بن هارون".
- 3- عدم الاستقرار في منصب الحسبة من خلال كثرة العزل لمتولي الحسبة خلال هذه المدة، إذ شهدت أعوام 323هـ إلى 326هـ، تعاقب العديد من الأشخاص على تولي منصب الحسبة ويتضح ذلك من خلال كلام ابن حيان عن أحداث هذه السنوات، إذ ذكر في حوادث سنة 322هـ بالقول: "عزل حسن بن أحمد بن عاصم عن خطة السوق في المحرم، فوليها مكانه يحيى بن إدريس⁽¹⁾ وفي سنة 323هـ "ولي حسن بن أحمد بن عاصم خطة السوق مكان يحيى بن يونس"⁽²⁾، وقال أيضاً في عام 326هـ "استبدل حسين بن أحمد بن عاصم عن خطة السوق بحفص بن سعيد ابن جابر"⁽³⁾
- 4- الجمع بين خطة القضاء والشرطة والحسبة وإسنادها إلى شخص واحد، ويتضح ذلك من خلال كلام ابن الفرضي⁽⁴⁾، عن أحمد بن نصر بن خالد، الذي أشار إلى تقلده أحكام الشرطة، والسوق، وقضاء كورة جيان.

(4) الجبالي : النشاط الاقتصادي ، ص 295 .

(1) التميمي : دراسة في نظم الحكم والأدارة في الأندلس ، ص 102.

(2) ابن الفرضي : أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، نشر عزت العطار الحسيني ، مطبعة المدني ، القاهرة 1988 ، ج 1 ، ص 16-17.

(3) الجبالي : النشاط الاقتصادي ، ص 296.

(4) ابن حيان : أبو مروان حيان بن خلف، المقتبس، اعتنى بنشرة شالميتا وآخرون ، مدريد ، 1979 ، ج 5 ، ص 376.

(5) ابن حيان، المقتبس، ج 5، ص 428 وما بعدها.

(1) ابن حيان، المقتبس، ج 5، ص 355.

(2) ابن حيان ، المقتبس، ج 5 ، ص 376.

(3) ابن حيان، المقتبس ، ج 5 ، ص 428.

(4) ابن الفرضي : تاريخ العلماء ، ج 1 ، ص 62 ؛ ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبدالمك ، الصلة ، المكتبة العصرية ،

بيروت ، 2003 ، ج 1 ، ص 296.

- 5- حرص حكام الدولة الأموية في الأندلس على مراقبة الأسواق بأنفسهم دون الاعتماد على المحتسبين، وكان المنصور بن أبي عامر حريصاً على مراقبه الأسواق وكانت له عيون في الليل والنهار لا يقع أمر من الأمور حتى يعلم به.⁽⁵⁾
- 6- اهتمام الخلفاء الأمويون بتنظيم الأسواق وترتيبها على أساس التخصص الحرفي ، ففي سنة 334هـ أنشأ الخليفة عبد الرحمن الناصر دار لصناعة السفن في مدينة المرية وجعلها قسمين، قسم للمراكب الحربية والآلة والعدة ، وقسم للقيسارية، وفي هذا الأخير نظم قوانين الصناع على أساس التخصص فقد رتب كل صناعة حسب مايشكل لها⁽⁶⁾

الحسبة في عهد الطوائف (422 - 478هـ).

ان انفراط عقد الدولة الأموية في بلاد الأندلس وانقسامهما إلى دول طوائف⁽⁷⁾ أثر سلباً على الحياة الاقتصادية فيها، حيث أخذ ملوك الطوائف يتنافسون فيما بينهم على خطب ود الفونسو السادس ملك قشتالة الذي سعى جاهداً من جانبه إلى انكفاء الفتنة بين هؤلاء ومساعدة بعضهم على البعض الآخر من أجل ابتزازهم مالياً مقابل المساعدات التي كان يقدمها لهم ، وهو بذلك يضعفهم اقتصادياً ، فضلاً عن ذلك فإن الفونسو كان يقوم بتخريب أراضي كل من يحاول الخروج عن طاعته ، فينهب المحاصيل الزراعية وأقوات الرعية⁽¹⁾ وعلى الرغم من ذلك فقد امتازت الأندلس في عهد الطوائف بوفرة خيراتها ونشاط تجارتها ومما يؤكد ما ذهبنا إليه هو أن أمير دانيه والجزائر الشرقية علي بن مجاهد العامري ، بعث مركباً كبيراً محملاً بالموث والأطعمة عام 447هـ إلى أهل مصر الذين كانوا يعيشون أزمة اقتصادية أبان الشدة العظمى.⁽²⁾ فضلاً عن ذلك فقد شهدت الأندلس خلال هذه المدة رواج الصناعات كصناعة الحديد والنحاس والزجاج والنسيج الذي كان من أهم الصناعات في أيام الطوائف ، وكان بمدينة المرية وحدها خمسة آلاف منسج ، تنتج أفخم وأجمل أنواع الأقمشة.⁽³⁾ مما تقدم يتضح بان حركة الأسواق خلال عهد الطوائف لم تتأثر بالأحداث السياسية، ويبدو أن الاسواق استمرت على ما كانت عليه في عهدي الأمانة والخلافة ، وأن المحتسب أستمّر في أداء واجباته ، وأن المعلومات كانت تصل له عن طريق أمناء الأسواق الذين وزعهم حسب اختصاصتهم ، ومن خلال تتبع بعض التراجم التي تيسر لنا الحصول عليها، والتي تولت منصب الحسبة خلال عهد الطوائف ، يمكن أن نسجل النقاط الآتية:-

- 1- استمرار المزج بين وظيفة الحسبة والشرطة ، كما حصل في تولية أبي طالب بن محمد بن مكّي القيسي (ت474هـ) أحكام الشرطة والسوق في قرطبة مع الأحباس (الأوقاف) وأمانة الجامع.⁽⁴⁾
- 2- لعب المحتسبون دوراً كبيراً في وعظ الناس خلال هذه المدة وتنبههم إلى ما أصاب الأندلس من انحلال وانقسام داخلي واقتتال المسلمين فيما بينهم كما فعل الفقيه محمد بن سفيان الواعظ من أهل بلنسية الذي كان يعظ الناس في مجلسه في المسجد.⁽¹⁾

(5) النباهي : أبو الحسن بن عبد الله المالقي ، تاريخ قضاة الأندلس ، تحقيق الدكتورة مريم قاسم الطويل ، دار الكتب العلمية، بيروت ، 1995 ، ص107.

(6) العذري : أبو العباس أحمد بن محمد ، نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع ، الأخبار ، تحقيق عبدالعزيز الأهواني، مطبعة معهد الدراسات الإسلامية ، مدريد 1965 ، ص 86.

(7) حسين، كريم عجيل، الحياة العلمية في مدينة بلنسية ، مؤسسة الرسالة ، بغداد ، 1975 ، ص110 ومابعدها.

(1) عباس، رضا هادي، وكريم عاتي الخزاعي ، محاضرات في تاريخ المغرب والأندلس ، الجامعة المستنصرية ، بغداد ، 2009 ، ص103-104.

(2) ابن الخطيب : لسان الدين محمد بن عبدالله التلماسني ، تاريخ أسبانيا الإسلامية ، أو كتاب أعمال الأعلام في من بويغ قبل الأحتلام من ملوك الاسلام ، تحقيق ليفي بروفنسال ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2004 ، ص221-222.

(3) السامرائي : خليل إبراهيم وآخرون ، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس ، دار الكتاب للطباعة والنشر ، الموصل ، 1986 ، ص466.

(4) أبين بشكوال : الصلة ، ج2 ، ص433 ؛ حازم غانم حسين ، درر العلماء السياسي والاجتماعي في الأندلس في عهدي الطوائف والمرابطين ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الموصل ، 1995 ، ص120.

(1) أبين الأبار : أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أبي بكر القضاعي ، التكملة لكتاب الصلة ، تحقيق السيد عزت العطار الحسيني ، القاهرة ، 1956 ، ج2 ، ص414.

3- كثرة أعمال الغش والتدليس والاختلاس في الموازين والمكاييل والخداع والمضايقات في الطرق العامة وربما يعود السبب في ذلك إلى محاولة الكسب السريع ولو بالطرق الغير مقبولة، مما دفع أصحاب السوق إلى استخدام الشدة والرهبة لإحقاق الحقوق ، ويتضح ذلك من خلال النعوت التي وصف بها أصحاب السوق خلال هذه المدة ، إذ وصف حسن بن محمد بن عبد الله الذي تولى الحسبة والقضاء في قرطبة في مدة الفتنة أنه كان ثقة عارفاً بالأحكام نزيهاً⁽²⁾ كذلك وصف الفقيه أبو بكر بن خلف بن بقي التجيبي من أهل طليطلة الذي تولى الحسبة في بلده ، بأنه كان متشدداً في الحق يجلس لها الجامع⁽³⁾

الحسبة في عهد المرابطين (479-541هـ).

لم تكن الحسبة واضحة المعالم في عهد المرابطين ، فلم تمدنا المصادر بمعلومات وفيرة عن متولي الحسبة خلال هذه المدة ، إلا أن ذلك لا يعني أن الحسبة لم تكن موجودة في بلاد الأندلس خلال عصر المرابطين وذلك لأن المرابطين ورثوا الحسبة كما ورثوا الأنظمة الإدارية الأخرى من حكام الأندلس السابقين، ولم يرجع أهل الأندلس خلال هذه المدة إلى كتب الفقه في تسيير الأعمال داخل الأسواق بسبب اهتمام كتابهم بالحسبة وإصدارهم العديد من المؤلفات في هذا المجال ، وهذا ما دفع المقرئ⁽⁴⁾ إلى القول بأن لهم في أوضاع الاحتساب قوانين يتداولونها. ومن أهم المؤلفات التي أصدرها الأندلسيون في مجال الحسبة خلال هذه المدة ، كتاب في آداب الحسبة لمؤلفه: السقطي المتوفى في نهاية القرن الخامس الهجري ، والذي أشار إلى الإهمال الواضح الذي أصاب الحسبة في عهد المرابطين ويتضح ذلك من خلال تأكيده على عدم ترك أعمال الحسبة بيد الأعوان أو الأمناء الذين ربما شهدت الأسواق في عهدهم نوع من الإهمال ورواج الغش والتدليس الأمر الذي دفع السقطي إلى إصدار مثل هذا التحذير⁽¹⁾ وفضلاً عن كتاب السقطي في الحسبة فإن هنالك ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة نشرها المستشرق بروفنسال تحت عنوان "ثلاث رسائل أندلسية في أدب الحسبة والمحتسب الأولى لابن عبدون وعنوانها . رسالة في القضاء والحسبة والثانية لأبن عبد الرؤوف وعنوانها في أدب الحسبة والمحتسب والثالثة للجرسيفي وعنوانها رسالة عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي في الحسبة. وقد أفاد البحث كثيراً من الرسائل الثلاثة في التعرف على أحوال الحسبة في الأندلس لأنها أعطت تفصيلات واضحة وقيمة عن قوانين الحسبة في تلك البلاد . أما ما يتعلق بنظام الحسبة في عصر المرابطين فلم تدخل هذه المؤلفات في التفصلات وكانت كتابات المؤلفين تطغى عليها العمومية ، ومع ذلك فقد وردت أشارتين عن الحسبة في عصر المرابطين الأولى سبق التطرق لها وهي تحذير السقطي عن ترك أمور الحسبة بيد الأعوان والثانية عن ضرورة اقتصار اللثام على المرابطين دون سواهم والتي جعلت من صميم عمل المحتسب وبذلك يقول ابن عبدون "يجب أن لا يلثم إلا صنهاجي أو لمتوني أو لمطي ، فإن الحشم والعبيد، ومن لا يجب أن يلثم على الناس ويهيبونهم ويأتون أبواباً من الفجور كثيرة بسبب اللثام...." لأن العبید أو الحشم إذا تلثم وغير شكله حسبته رجلاً مثيلاً فتجرى إلى بره وإكرامه وهو لا يتأهل لذلك⁽²⁾.

إن عزوف المصادر التاريخية – التي تيسر لنا الاطلاع عليها – عن ذكر معلومات شافية عن نظام الحسبة في عصر المرابطين ، وأقتصرها على ذكر أن داعية المرابطين عبد الله بن ياسين قد مارس بنفسه وظيفته الحسبة من خلال قضائه على وسائل اللهو وحرقة لمتاجر الخمر في مدينة سلجماسه⁽³⁾ دفعت بعض المستشرقين وفي مقدمتهم هوبكنز⁽⁴⁾ إلى التصريح بان ألبساطه الصحراوية بقيت ملازمة للمرابطين وأنهم لم يستطيعوا إقامة نظام أداري في ممتلكاتهم على غرار ما هو موجود في بلاد الأندلس⁽¹⁾ وقد رد الخزاعي⁽²⁾ على إدعاءات هوبكنز وفنדהا ، ونحن ليس يصدد معالجة هذا الموضوع بقدر ما نريد أن نبين للقارئ أن المرابطين

(2) حازم : دور العلماء ، ص 119 ، ص 120 ، نقلاً عن عياض : ترتيب المدارك ، 667/4.

(3) أين بشكوال : الصلة ، ج 1 ، ص 148.

(4) نفخ الطيب ، ج 1 ، ص 218-219.

(1) السقطي: رسالة في الحسبة ، ص 9-16

(2) أين عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، ص 28.

(3) أين أبي زرع : أبو الحسن علي بن عبد الله الفاسي ، الأئيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة

فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، 1972 ، ص 128.

(4) هوبكنز : النظم الاسلامية ، ص 229-231 ؛ نقلاً عن الخزاعي : كريم عاتي أسواق بلاد المغرب من ق 6 حتى نهاية ق 9 ،

الجامعة المستنصرية ، بغداد ، 2008

(1) الخزاعي : أسواق المغرب ، ص 209-212.

(2) هادي، رضا وكريم عاتي : محاضرات في تاريخ المغرب والأندلس ، ص 106-110 ، ص 47-48.

حاله حال أي سلطة جديدة ، تحتاج إلى المزيد من الوقت كي تتضح فيها معالم الإدارة ، وبذلك فان المرابطين كانوا يعانون من عامل ضيق الوقت خاصة إذا ما علمنا ، أنهم استنزفوا كل قدراتهم وطاقاتهم من أجل توحيد الأندلس وكبح جماح الفونسوا السادس ملك قشتاله الذي أخذ يكشر عن أنيابه وبيتلع المدن الإسلامية في الأندلس ، الأمر الذي أثار حفيظة المرابطين وخاصة بعد سقوط طليطله بيد الأسيان سنة 478هـ. لذلك أخذ المرابطون على عاتقهم مقاومة المد الإسباني في الأندلس وتكلفت مساعيهم بالنجاح بعد الانتصار على جيوش قشتاله في موقعة الزلاقة 479هـ، وما كاد المرابطون أن يتنفسوا الصعداء حتى وجدوا أنفسهم أمام خطر داهم جديد يهدد حاضرتهم مراکش إلا وهو خطر الموحدين ومع هذه الظروف لا يمكن لعاقل منصف أن يتهم المرابطين بإهمال الجانب الإداري. ومع ذلك كله فقد أعتد المرابطون على أبناء الأندلس في إدارة شؤون الحسبة ويتضح ذلك من قول ابن عبدون⁽³⁾ "أما المحتسبون في الأندلس فلا يجب أن يكونوا إلا أندلسيين فأنهم أعرف بأمر الناس وطبقاتهم وهم أيضاً أعدل في الحكم وأحسن سيرة من غيرهم" ونتيجة للتقشف الإداري الذي أتبعه المرابطون في مختلف جوانب حياتهم ، فيبدو أنهم لم يفرّدوا خطة خاصة بالحسبة وإنما جعلوها من اختصاصات القاضي ومما يؤكد ذلك هو تولي أبو العباس أحمد بن محمد الصنهاجي لخطة الحسبة في بلنسية في عهد علي بن يوسف⁽⁴⁾

الحسبة في عصر الموحدين (541 - 642هـ).

كانت الحسبة في عصر الموحدين أكثر وضوحاً مما كانت عليه في عصر المرابطين لما احتوته المصادر من أسماء لأشخاص تقلدوا منصب الحسبة خلال هذه المدة ، ومثلما مارس عبد الله ابن ياسين داعية المرابطين الحسبة بنفسه فقد مارسها داعية الموحدين المهدي ابن تومرت الذي قامت دعوته على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذ يشير البيدق⁽¹⁾ أن المهدي ابن تومرت ، وفي أثناء عودته إلى المغرب الأقصى وبالتحديد في مدينة ملالة قام بحرق الدكاكين التي يتواجد بها الخمر "فلما كان في بعض الأيام دخل المدينة حتى وصل باب البحر ، فحرق بها الخمر فقال المؤمن تمار والكافر خمار .. وقالوا له من أمرك بالحسبة فقال الله ورسوله ثم رجع إلى المسجد" كذلك مارس عبد المؤمن بن علي وظيفة الحسبة إذ كان يخرج متنكراً إلى السوق لكي يطلع بنفسه على العمليات التجارية المختلفة وكذلك الإطلاع على أوضاع الناس والبيعة⁽²⁾ . أما في عهد يعقوب المنصور فقد شهدت الأسواق تطوراً ملحوظاً نتيجة لقيامه بجمع الحرفيين داخل نقابات متخصصة على رأس كل واحدة منها شخص يدعى بالأمين⁽³⁾ ويبدو أن الخليفة يعقوب المنصور كان مهتماً بأمور الحسبة ويتابعها متابعة دقيقة ودورية، إذ يشير المراكشي⁽⁴⁾ إلى أن المنصور كان يجتمع بأمناء الأسواق مرتين بالشهر الواحد. إلا أن هذا لا يعني أن الأمراء الموحدين قد استأثروا بخطة الحسبة دون غيرهم من الفقهاء لاستحالة ذلك، فضلاً عن وجود تراجم لأشخاص تولوا منصب الحسبة خلال عصر الموحدين⁽⁵⁾ وأهم ما يميز الحسبة في عصر الموحدين هو:

1- أستمتر تقسيم الأسواق على أساس التخصص الحرفي وإسناد ولاية كل حرفة إلى شخص متخصص يدعى الأمين⁽¹⁾.

(3) رسالة في القضاء والحسبة ، ص16.

(4) السامرائي : المؤسسات الإدارية في المغرب ، ص 416.

(1) البيدق : أبو بكر الصنهاجي ، أخبار المهدي ابن تومرت وأبدا دولة الموحدين ، نشر ليفي بروفنسال ، باريس ، 1982 ، ص35 ؛ حسن ؛ علي حسن ، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1980 ، ص178.

(2) ابن العماد الحنيلي : أبو الفلاح عبدالحلي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر ، بيروت د. ت ، ج4 ، ص183 ؛ المياحي : مشتاق كاظم ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في مدينة مراکش خلال عصر الموحدين رسالة ماجستير غير منشور ، كلية التربية ابن رشد ، 2000 ، ص56.

(3) المياحي : الحياة الاقتصادية ، ص56.

(4) المراكشي : محي الدين عبدالواحد بن علي التميمي ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، 1947 ، ص285 ؛ مصطفى ، سامية : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم

غرناطة في عصري المرابطين والموحدين ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2003 ، ص150

(5) السامرائي : المؤسسات الإدارية ، ص416.

(1) المياحي : الحياة الاقتصادية ، ص56.

- 2- الجمع بين المناصب الإدارية ، إذ غالباً ما يكلف القاضي بإدارة ولاية الحسبة ، ويتضح ذلك من خلال تولي القاضي عبد الرحمن الجزولي المعروف بابن الفرس ، (ت 597هـ) قضاء وحسبة مدينة غرناطة وقام بها أحسن قيام.⁽²⁾
- 3- كانت ولاية الحسبة تولى في بعض الأحيان أجباراً ومما يؤكد ما ذهبنا إليه هو أجبار أبو يعقوب يوسف بن علي على ولاية الحسبة ببلدة داي في المغرب.⁽³⁾
- 4- حرص الحكام الموحدون على مراقبة الأسواق بأنفسهم دون الاعتماد على المحتسبين.

الحسبة في عصر بني الأحمر (635 - 897هـ).

اشتهرت غرناطة في عصر بني الأحمر بأسواقها المنظمة بالإضافة إلى الأسواق المتخصصة كانت هنالك الأسواق الأسبوعية كسوق الخميس في وسط غرناطة وسوق الثلاثاء في مدينة جيان⁽⁴⁾ ومن الأسواق ما ارتبط انعقادها بالحملات العسكرية كما حدث في عام 678هـ في عهد السلطان أبي الحجاج⁽⁵⁾ فضلاً عن ظهور مدن تجارية تسمى بالقيسارية وغالباً ماتنشأ في مناطق معزولة ولها مدير أو أمين يرتبط بصاحب السوق في المدينة ، وتحوي القيسارية على مسجدين ، والمحلات فيها مرتبة على أساس التخصص⁽⁶⁾ ، وعلى ما يبدو أن عاينيه هذه القيسارية كانت ملكاً للسلطان الذي غالباً ما يتخذ وكلاء مهمتهم تأجير المحلات على التجار ثم تحول أموالها إلى بيت المال ومما يؤكد ذلك هو قيام السلطان الغرناطي سعد بإقطاع القائد أبي الحجاج يوسف بن أبي القاسم السراج حانوتين من حوانيت قيسارية غرناطة.⁽¹⁾

وعلى الرغم من تعدد الأسواق في مدينة غرناطة إلا أن تنظيمها يدل على أن المحتسب في البلاد كان يقوم بواجبه على أحسن وجه. أما بالنسبة لواجبات المحتسب خلال هذه المدة فقد كانت استمرار لما كانت عليه في العهود السابقة، إذ أتبع حكام غرناطة نفس التنظيمات الحرفية التي كانت سائدة في البلاد وأنتظم أصحاب الحرف في نقابات على رأس كل واحد منها شخص يدعى الأمين مهمته مراقبة أصحاب الحرفة التي ينتمي إليها ويكون اتصاله مباشر بصاحب السوق، فضلاً عن ذلك فقد استمر الجمع بين وظيفة الشرطة وصاحب السوق ، إذ يشير ابن الخطيب إلى تولي أبو بكر محمد بن فتح بن علي الأشبيلي الملقب بـ: (الأشبرون) ولاية الحسبة والشرطة في عهد السلطان محمد بن يوسف.⁽²⁾

الحسبة في الأندلس والمشرق (دراسة مقارنة)

- 1- أطلق على الشخص الذي يشرف على الأسواق في المشرق أسم المحتسب بينما أطلق عليه في الأندلس أسم صاحب السوق⁽³⁾
- 2- أعتمد المحتسب في المشرق والأندلس على الأعوان بسبب ظهور الأسواق المتخصصة لدى الجانبين وأنتظم أصحاب الحرف في المؤسسات نقابيه جعل على رأس كل واحدة منها شخص سمي العريف بالمشرق بينما أطلق عليه أسم الأمين في الأندلس⁽⁴⁾

(2) الضبي : أحمد بن يحيى ، بغية المتلمس في تاريخ رجال أهل الأندلس دار الكتاب العربي ، القاهرة ، 1967 ، ص372 ؛ ابن سعيد : علي بن موسى رايات المبرزين وغايات المميزين ، تحقيق غرسية غومس ، مدير ، 1942 ، ص54 ؛ الصفدي : صلاح الدين خليل بن أبيك ، الوافي بالوفيات ، المعهد الانمائي للأبحاث الشرقية ، بيروت ، 1967 ، ج3 ، ص242 ؛ السيوطي : جلال الدين عبدالرحمن ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه ، دمشق ، 1965 ، ج2 ، ص116 .

(3) ابن الزيات : أبي يعقوب يوسف بن يحيى التادلي ، التشوف الى رجال التصوف ، تحقيق أحمد التوفيق ، الرباط ، 1984 ، ص167-168 .

(4) وناس : النشاط الاقتصادي ، ص173-178 .

(5) ابن أبي زرع : الأنيس المطرب ، ص

(6) وناس : النشاط الاقتصادي ، ص176 .

(1) وناس : النشاط الاقتصادي ، ص177 .

(2) ابن الخطيب : لسان الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله ، اللحة البدرية في الدولة النصرية ، تحقيق لجنة أحياء التراث العربي ، بيروت ، 1980 ، ص53 ؛ النباهي : المرقية العليا ، ص161 .

(3) الجبالي : النشاط الاقتصادي ، ص295 .

(4) مؤنس : فجر الأندلس ، ص464 .

- 3- اتسعت صلاحيات المحتسب في المشرق ، ولم يقتصر دوره على مراقبة الأسواق بل تعدى ذلك الى مراقبة مسؤولي الدولة الكبار كالقضاة ، إذ يشير الماوردي⁽⁵⁾ أن والي الحسبة في بغداد إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا ، مر من أمام دار أبي عمر بن حماد قاضي القضاة في بغداد فرأى الخصوم جلوساً على بابه ينتظرون جلوسه للنظر بينهم ، وقد تعالي النهار ، فأستدعى المحتسب حاجب القاضي وأمره أن يخبر أبا عمر بن حماد بأن الخصوم ينتظرونه وعليه أن يخرج لينظر في أمرهم ، كذلك كانت من صلاحيات المحتسب منح الإجازات للأطباء من أجل ممارسة المهنة ، وكان المحتسب في أحياناً كثيرة يعظ الخلفاء بمسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بينما لم نجد بالمصادر التاريخية التي تيسر لنا الحصول عليها ما يشير الى ممارسة المحتسب في الأندلس مهام خارج عمله في السوق.
- 4- كان القاضي هو المسؤول عن تعيين المحتسب في الأندلس بعد أعلام الوالي كي لا تكون له حجة عليه في حالة عزله ، بينما كان تعيين المحتسب في المشرق من صلاحيات الوالي أو الخليفة⁽¹⁾
- 5- أسناد ولاية السوق والشرطة الى شخص واحد في الأندلس اعتقاداً من الأندلسيين بأن الموظفين أحدهما مكمل للآخرى ، فالأسواق تحتاج الى سلطة تنفيذية لأجبار أهل السوق على الالتزام بالتعليمات والقوانين التي يصدرها المحتسب ، أما في المشرق فلا يجوز لصاحب الشرطة أن يتولى وظيفة المحتسب ، ذلك لأن الحسبة منصب ديني خلقي لا يتولاه إلا القضاة والعدول ، مما يؤكد ما ذهبنا اليه معارضة قائد الجيش مؤنس المظفر أقرار الخليفة العباسي المقتدر بالله (295 - 320هـ) الذي تضمن إضافة منصب الحسبة الى صاحب الشرطة محمد بن ياقوت بحجة أن هذا المنصب لا يتولاه إلا القضاة والعدول⁽²⁾
- 6- هنالك تداخل بين وظيفة الحسبة والقضاء في الأندلس وكثيراً ما كان يتولى وظيفة الحسب ، أما في المشرق فوظيفة المحتسب مستقلة عن القضاء⁽³⁾
- 7- مارس الخلفاء والأمراء في المشرق والأندلس مهمة المشرف على الأسواق ، ففي الدولة الموحدية كان المنصور الموحي يجتمع بأمناء الأسواق مرتين في الشهر أما في المشرق ، فلم يكتف هارون الرشيد بما يعهد به الى المحتسب ، بل كان يراقب الأسواق بنفسه ، لا سيما أسواق بغداد ليطمئن على الأمور التي تسير وفق المصلحة العامة⁽⁴⁾
- 8- أهتم ولاة الأمر في المشرق بالمحتسب وكان يتقاضى راتباً مقداره مائتي دينار شهرياً ، بينما كان راتب المحتسب في الأندلس لا يتجاوز ثلاثون دينار في الشهر⁽¹⁾
- 9- لعب المحتسبين دوراً مهماً في الأحداث السياسية في المشرق وخاصة العراق ، إذ أنحاز أهل السوق الى جانب الأمين في قتاله لأخيه المأمون وأصبحت محالهم مراكز للجند المقاتلة ، بينما لم نعثر على أي دور سياسي لأهل السوق في الأحداث السياسية في الأندلس⁽²⁾
- 10- لم تكن ولاية الحسبة في الأندلس طوعية دائماً ، إذا أجبر بعض الأشخاص على ولايتها منهم أبو يعقوب يوسف بن علي الذي أكره على ولاية الحسبة في عصر الموحديين ، فدخل على أهله وهو يبكي ويقول لو أراد الله بيّ خيراً ما عرفني أحد ، فبقي في منصبه الى أن عفى من تلك الولاية ، أما في المشرق فلم نعثر على نص يشير الى أن الحسبة كانت إجبارية بل على العكس من ذلك كانت محط نظر كبار رجال الدولة وفي مقدمتهم صاحب الشرطة الذي طالما حاول الحصول على هذا المنصب لكن دون جدوى⁽³⁾
- 11- كانت الحسبة في الأندلس مقتصرة على الأندلسيين فلا يجوز أن يستلمها أحد من غيرهم لأنهم كما يشير ابن عبدون أعرف بأمور الناس وطبقاتهم ، أما في المشرق فلم يكن هذا التقليد متبعاً⁽⁴⁾

(5) الأحكام السلطانية ، 385.

(1) التميمي : نظم الحكم والإدارة ، ص99.

(2) ابن الفريسي : تاريخ العلماء ، ج 1 ، ص16-17 ؛ الكبيسي : أصالة نظام الحسبة ، ص18.

(3) النباهي : المراقبة العليا ، ص143.

(4) المراكشي : المعجب ، ص285 ؛ الكبيسي : أصالة نظام الحسبة ، ص16.

(1) ابن طباطبا : الفخري في الأدب السلطانية ، ص64 نقلاً عن الكبيسي : أصالة نظام الحسبة ، ص18.

(2) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق مكي ، ص548 ؛ الجبالي : النشاط الاقتصادي ، ص295.

(3) التادلي : التشوف ، ص167-168.

(4) ابن عبدون : رسالة في القضاء والحسبة ، ص16.

الخاتمة

- 1- تأخر ظهور منصب الحسبة في الأندلس إلى عهد عبد الرحمن الأوسط ، إذ أدمجت قبل هذه المدة بوظيفة الشرطة.
- 2- أطلق على المحتسب في الأندلس أسم صاحب السوق ، لأن صلاحياته ارتبطت بالأشراف على الأسواق.
- 3- إسناد وظيفة الحسبة والشرطة في كثير من الأحيان إلى شخص واحد.
- 4- وجود تداخل بين وظيفة القضاء والحسبة وكثير ما كان القاضي يتولى وظيفة الحسبة.
- 5- شهد عهد المرابطين تقشف في الجانب الإداري بسبب انشغالهم في معارك الجهاد في الأندلس لذلك لم تكن خطة الحسبة في هذا العهد واضحة المعالم.
- 6- حرص ولاية الأمر في الأندلس على مراقبة الأسواق بأنفسهم دون ترك الأمر في ذلك للمحتسب خوفاً من حدوث التقصير الذي سينعكس سلباً على حياة الناس.
- 7- لم تكن ولاية الحسبة طوعية دائماً في الأندلس إذا أُجبر بعض الفقهاء على توليها دون رغبة منهم.
- 8- أقتصرت ولاية الحسبة في الأندلس على الأندلسيين فلا يجوز لأحد غيرهم أن يتولاها.
- 9- اعتمدت الأسواق في الأندلس على مبدأ التخصص إذ أنتظم أصحاب الحرف المتشابهة بنقابات خاصة بهم ، على رأس كل واحد منها شخص يدعى الأمين.

المصادر

- 1- ابن الأخوة : محمد بن شريف القرشي ت729هـ ، معالم القرية في أحكام الحسبة ، تحقيق روبن ليون ، مطبعة دار الفنون ، كمبرج ، 1937.
- 2- ابن الأبار : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي ، ت658هـ ، التكملة لكتاب الصلة ، نشر السيد عزت العطار الحسيني ، مكتبة الثقافة الإسلامية، القاهرة ، 1956.
- 3- ابن بسام : أبو الحسن علي الشنتريني ت542هـ ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق حسام الدين السامرائي ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1986.
- 4- البيهقي : أبو بكر الصناهجي (توفي في القرن السادس الهجري) ، أخبار المهدي ابن تومرت وأبنداء دولة الموحدين ، نشر ليفي بروفنسال ، باريس ، 1928.
- 5- ابن تيمية : تقي الدين أحمد ، ت728هـ ، الحسبة في الإسلام ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
- 6- الجرسيفي : عمر بن عثمان بن عباس (ت:ق6هـ) ، رسالة في الحسبة، تحقيق ليفي بروفنسال ، نشرت ضمن عنوان "ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة ، 1955.
- 7- ابن حيان : أبو مروان حيان بن خلف القرطبي (ت469هـ) المقتبس في أخبار بلد الأندلس ، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي ، مطبعة سبما، بيروت ، 1965.
- 8- المقتبس ، اعتنى بنشره شالميتا وآخرون ، مدريد ، 1979.
- 9- الحموي: **ياقوت بن عبد الله (ت:626هـ/1228م)**، معجم البلدان، ط2، دار صادر، (بيروت - 1995م)
ابن الخطيب : لسان الدين بن محمد بن عبد الله السلماني (ت766هـ) ، تاريخ أسبانيا الإسلامية ، أو كتاب أعمال الإعلام فيمن بوبع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام ، تحقيق ليفي بروفنسال ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2004.
- اللمحة البدرية في الدولة النصرية ، تحقيق لجنة أحياء التراث العربي، بيروت، 1980 .
- 10- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي ت463هـ ، تاريخ بغداد ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1931.
- 11- ابن أبي زرع : أبو الحسن علي بن عبد الله الفاسي (ت بعد741هـ) ، الأنيس المطرب بروض القراطس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، 1972 .
- 12- الزبيدي : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت1250هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، مكتبة الحياة ، بيروت ، د.ت.
- 13- ابن الزيات : يوسف بن يحيى بن عيسى التادلي (ت627هـ) ، التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد توفيق ، الرباط ، 1984.
- 14- ابن سعيد : أبو الحسن علي بن موسى (ت685هـ) ، المغرب في حلي المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، 1964.
- رايات المبرزين وغايات المميزين ، تحقيق غريسه غومس ، مدريد ، 1942.
- 15- السقطي : أبي عبد الله محمد بن محمد (تفي نهاية القرن الخامس هـ) ، في آداب الحسبة ، باريس ، 1931.
- 16- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ) ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل ، مطبعة عيسى البابي الحلبي، دمشق، 1965.
- 17- الصفدي : صلاح الدين خليل أيبك (ت746هـ) ، الوافي بالوفيات ، بيروت ، 1961.
- 18- الضبي : ابو جعفر أحمد بن يحيى (ت599هـ)، بغية المقتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، 1967 .

- 19- أبين عبدالرؤوف : أحمد بن عبد الله ، (ت في النصف الأول من القرن السادس هـ) ، رسالة في آداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، منشورة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، القاهرة ، 1955.
- 20- أبين عبد البر : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت463هـ) ، الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، القاهرة ، 1939.
- 21- أبين عبدون : محمد بن أحمد التجيبي ، (توفي النصف الأول من ق6هـ) ، رسالة في القضاء والحسبة ، منشورا ضمن "ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ، 1955.
- 22- العذري : أبو العباس أحمد بن عمر بن انس المعروف بـ: أبين الدلائي ، (ت478هـ) ، نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الأخبار وتنويع الآثار ، تحقيق عبد العزيز الأهواني ، مطبعة معهد الدراسات الإسلامية ، مدريد ، 1965.
- 23- أبين الفرضي : أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي ، (ت403هـ) ، تاريخ العلماء ورواة العلم في الأندلس ، نشر السيد عزت العطار الحسيني ، القاهرة ، 1988.
- 24- الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت450هـ) ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، القاهرة ، 1960.
- 25- المجلدي : أحمد بن سعيد ، (ت1094هـ) ، التيسير في أحكام التسعير ، تحقيق لقيال موسى ، الجزائر ، 1981.
- 26- المراكشي : محي الدين عبد الواحد بن علي التميمي (ت647هـ) ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي ، القاهرة ، 1947.
- 27- المقري : أحمد بن محمد التلمساني ، (ت1041هـ) ، نفح الطيب من غص الأندلس الرطيب ، تحقيق أحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، 1968.
- 28- أبين منظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت711هـ) ، لسان العرب ، دار أحياء التراث العربي ، د.مك ، 1405هـ.
- 29- الزبائي : أبو الحسن علي بن عبد الله بن الحسن المالقي ، (ت793هـ) ، المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا ، تعليق الدكتور مريم قاسم الطويل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1955.
- 30- تاريخ قضاة الأندلس ، تحقيق الدكتورة مريم قاسم الطويل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1995.
- 31- الكناني يحيى بن عمر (ت279هـ) ، أحكام السوق ، تحقيق حسن حسين ، أبين عمر يحيى الأندلسي ، تونس ، 1975.
- 32- وكيع : محمد بن خلف بن حيان ، (ت306هـ) ، أخبار القضاة ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، 1950.

المراجع

- 1- بروفنسال : ليفي ، سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبد الهادي شعيرة وعبد الحميد العبادي ، المطبعة الأميرية ، القاهرة ، 1951.
- 2- التميمي : عباس جبير ، نظم الحكم والإدارة في الأندلس "عصر بني الأحمر" رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، 1994.
- 3- حسن: علي حسن ، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1980.
- 4- حسين : حازم غانم ، دور العلماء السياسي والاجتماعي في الأندلس ، في عهدي الطوائف والمرابطين ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الموصل ، 1995.
- 5- حسين، كريم عجيل ، الحياة العلمية في بلنسية ، مؤسسة الرسالة ، بغداد ، 1975.
- 6- الجبالي : خالد حسن ، النشاط الاقتصادي في الأندلس في عهد الأمانة ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 1998.
- 7- الخزاعي : كريم عاتي لعبيبي ، أسواق بلاد المغرب ، (من ق6هـ حتى نهاية ق9هـ) ، الجامعة المستنصرية ، بغداد ، 2008.
- 8- الدوري : عبد العزيز ، نشوء الأصناف والحرف في الإسلام ، مجلة كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 1959.
- 9- رضا هادي عباس وكريم عاتي الخزاعي ، محاضرات في تاريخ المغرب والأندلس ، الجامعة المستنصرية ، بغداد ، 1959.
- 10- السامرائي : خليل إبراهيم وآخرون ، تاريخ العربي وحضارتهم في الأندلس ، دار الكتاب للطباعة والنشر ، الموصل ، 1986.
- 11- السامرائي : عبد الحميد حسين ، المؤسسات الإدارية في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الأثير للطباعة والنشر ، الموصل ، 2009.
- 12- السامرائي : كمال ، مدخل الى موضوع الحسبة في السلام ، بحث منشور ضمن كتاب دراسات في الحسبة والمحتسب عند العرب ، بغداد 1988.
- 13- الشهاوي : ابراهيم دسوقي ، الحسبة في الإسلام ، القاهرة ، 1962.
- 14- الكبيسي : حمدان ، أصالة نظام الحسبة العربية الإسلامية ، بغداد ، 1989.
- 15- المنوني : محمد ، خطة الحسبة في المغرب ، مجلة المناهل ، ع14 ، مطبعة فضالة ، الرباط ، 1979.
- 16- مؤنس : حسين ، فجر الأندلس ، ط2 ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، جدة ، 1985.
- 17- مصطفى، سامية : الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 200.